

البلاغة العقدية في المنبر: أصل نظري لبناء الحجة

م. د. اثير حسين سلمان

ديوان الوقف السني / دائرة المؤسسات الدينية والخيرية

**DOCTRINAL RHETORIC IN THE PULPIT:
A THEORETICAL FOUNDATION FOR BUILDING
ARGUMENTATION**

Dr. Atheer Hussein Salman

**Sunni Endowment Diwan – Department of Religious and
Charitable Institutions**

Contact Information:

atheeralzubaidy79@gmail.com

يتناول هذا البحث البلاغة العقدية في الخطاب المنبري بوصفها منهجاً لبناء المعنى الإيماني داخل مسارٍ ججاجيٍّ مؤثرٍ ومنضبط، لا يكتفي بتقرير المعلومات، بل يحوّل القضية العقدية إلى أطروحةٍ مركزية تُعرض وفق مقتضى المقام وطبائع السامعين. ويعالج البحث جانبين متكاملين: جانباً تأصيلياً يحدد المفاهيم المعيارية التي تضبط العلاقة بين العقيدة والبيان والججاج، وجانباً إجرائياً يشرح بنية الحجة المنبرية وأدواتها، من تصميم الدعوى وترتيب المقدمات والنتائج، إلى إحكام الانتقالات وتوجيه الخلاصة نحو الغاية التعبدية والتزكية للخطبة. كما يبرز البحث أدوات البلاغة العقدية الأكثر حضوراً في المنبر: الاستشهاد بالنص الشرعي مع رعاية السياق والدلالة، والتقريب بالتمثيل والتشبيه، والاستعارة المنضبطة، والاستقادة من الشاهد العربي بوصفه مساعداً لا مُنشئاً للاعتقاد، إلى جانب الاستدلال العقلي والكوني حين يُصاغ في نظمٍ يحكم العلاقات بين المعاني. ويختتم بتقعيد آداب الجدل والمناظرة في العرض المنبري، مؤكداً أن النزاهة والأمانة العلمية وحدود العاطفة المنضبطة شروطاً لازمة لتحويل الخطبة إلى خطاب هداية وإقناعٍ وطمأنينة، لا إلى ساحة انتصارٍ للذات أو إثارة للخصومة. ويخلص البحث إلى أن قوة المنبر العقدية لا تُقاس بزخرف العبارة ولا بكثرة النقل، بل بسلامة المنهج، وإحكام البنية، وحسن توظيف الأدلة والوسائل لتحقيق اليقين والعمل. **الكلمات المفتاحية: البلاغة العقدية، الخطاب المنبري، الججاج، بناء الحجة، آداب الجدل، الاستدلال، علوم البلاغة.**

Abstract

This study examines doctrinal rhetoric in pulpit discourse as a disciplined method for constructing faith-based meanings within a coherent argumentative path. Rather than merely transmitting doctrinal information, the sermon is approached as a persuasive structure shaped by context (maqām) and audience diversity. The research integrates a conceptual foundation with an applied framework: it outlines key governing concepts that regulate the relationship between creed, eloquence, and argumentation, then moves to the procedural architecture of the pulpit argument—formulating the core claim, arranging premises and conclusions, designing transitions, and concluding in a way that serves the sermon's devotional and ethical aims. The study further highlights major rhetorical tools in doctrinal preaching: scriptural evidence with attention to context and meaning, controlled analogy and exemplification for clarifying unseen realities, regulated metaphors, selective use of Arabic literary heritage as a supportive (not constitutive) proof, and rational/cosmic reasoning when presented through a well-ordered semantic structure. Finally, it frames debate ethics within pulpit delivery, arguing that intellectual integrity, scholarly honesty, and emotionally balanced persuasion are essential conditions for transforming sermons into guidance-oriented discourse rather than self-centered polemics. The study concludes that doctrinal preaching effectiveness is measured by methodological soundness, structural coherence, and prudent deployment of evidence and rhetorical devices to cultivate conviction and practical moral impact.

Keywords: doctrinal rhetoric, pulpit discourse, argumentation, sermon structure, debate ethics, persuasive strategies, Arabic rhetoric.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، حمداً يليقُ بجلاله وكماله، والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين. أمّا بعد؛ فإن الحاجة تزداد اليوم إلى إعادة بناء الخطاب المنبري العقدي على أسسٍ علمية تُحسن وصل المعنى الإيماني بمساره الإقناعي، بحيث لا تبقى قضايا العقيدة مجرد معلومات تُلقى، ولا تنقلب إلى جدلٍ مُستقرٍّ أو خطابٍ انفعالي يُضعف أثر النص الشرعي. فالمنبر بطبيعته خطابٌ جماهيري تتفاوت فيه مستويات الفهم وتتعدد دوافع السامعين وأسئلتهم، مما يجعل البلاغة العقدية ركيزةً لضبط عرض العقيدة، وترسيخها في صورة يقينٍ عملي يثمر سلوكاً وطمأنينة، ويحصّن المتلقي من الشبهات دون تهويل.

تتبنى فكرة هذا البحث على أن البلاغة ليست زخرفاً لفظياً، بل منهجٌ في ترتيب المعاني وإقامة الحجة وفق مقتضيات المقام؛ وأن نجاح الخطبة العقدية مرتبطٌ بقدرة الخطيب على بناء أطروحتها الججاجية، وحسن توظيف أدوات البيان، مع الالتزام بآداب المناظرة والنزاهة والأمانة العلمية وحدود العاطفة المنضبطة. لذلك يتجه البحث إلى تأصيل المفاهيم الموجهة للبلاغة العقدية، ثم بيان بنية الحجة

وأدواتها وآداب عرضها؛ وصولاً إلى تصورٍ علمي يمكن الاستفادة منه في تقويم الخطاب المنبري وإنتاج خطبةٍ عقديّة تجمع بين الإقناع والهداية.

مشكلة البحث: تتمثل في وجود فجوةٍ بين صحة المضمون العقدي وسلامة بنائه البلاغي والججائي في كثير من الخطب، بما قد يفضي إلى تقريرٍ لا يُقنع، أو أساليب غير منضبطة تُربك المتلقي، أو غلبة العاطفة على البرهان، أو غلبة الجدل على مقصد الهداية؛ ومن ثم يسأل البحث عن كيفية بناء الحُجّة المنبرية العقديّة بناءً منضبطاً، وعن أدواتها وضوابطها الأخلاقية والعلمية. أهداف البحث: تأصيل مفهوم البلاغة العقديّة وحدودها، وبيان بنية الحُجّة المنبرية بما يناسب المقام والجمهور، وإبراز أدوات البلاغة العقديّة وضوابط توظيفها، وتقعيد آداب الجدل والمناظرة في المنبر (النزاهة، الأمانة العلمية، العاطفة المنضبطة)، مع تقديم تصورٍ تطبيقي يعزز قابلية البحث للنشر والاستفادة في التدريب والتقييم.

المبحث الأول

التأصيل المفاهيمي والمنهجي

يُعنى هذا المبحث بوضع الأساس النظري والمنهجي للبحث، وذلك عبر تحرير المفاهيم المحورية التي يقوم عليها موضوع "البلاغة العقديّة" في الخطاب المنبري، وبيان حدودها العلمية من حيث الموضوع والوسائل والمتلقي، حتى لا تختلط بمباحث الوعظ العام أو الجدل غير المنضبط. فالتأصيل المفاهيمي هنا ليس غايةً في ذاته، بل هو خطوة لازمة لضبط المصطلحات وتحديد مجال الدراسة ومداخلها، بما يضمن سلامة البناء العلمي واتساق نتائجه.

كما يهدف المبحث إلى رسم الإطار المنهجي الذي تُبنى عليه الحُجّة العقديّة في المنبر، من خلال ترتيب مصادرها، وتحديد موقع كل مصدر في الاستدلال، وبيان آداب الجدل والمناظرة التي تحكم العرض وتمنع الانزلاق إلى الخصومة أو التشويش، انسجاماً مع مقصد الدعوة في البيان والهداية، كما قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (سورة النحل: ١٢٥). وبذلك يمهد هذا المبحث لانتقال البحث في المبحث الثاني إلى الجانب التطبيقي المتعلق ببنية الحُجّة وأدواتها في الخطبة.

المطلب الأول: تعريف البلاغة العقديّة وحدودها

أولاً: تعريف مفهوم البلاغة العقديّة:

قبل الشروع في تعريف البلاغة العقديّة كلقب على هذا العلم، لابد أن نُعرّف البلاغة العقديّة باعتبارها مركباً اضافياً، مؤلفاً من البلاغة، والعقديّة، ولا بد من فهم معنى كل كلمة على حدة لفهم المعنى العام للبلاغة العقديّة، وإدراك مضمونه وحدوده.

• تعريف البلاغة: البلاغة في اللغة هي الوصول والانتهاء (ابن فارس، ١٩٧٢م، ٣٠١-٣٠٢). وفي الاصطلاح: مطابقة الكلام لمقتضى الحال، مع الفصاحة. (السبكي، ٢٠٠٣م، ٩٠)

• تعريف العقيدة: لغة: لفظ مأخوذ من العقد وهو ضد الحل، والعين والقاف والدال أصل واحد يدل على شدة ووثوق. ومنه عقدت الحبل اعقده عقداً، والعقدة من الشجر ما اجتمع وثبت أصله. وعقد القلادة ما يكون حول العنق (ابن فارس، ١٩٧٢م، ٨٦، ابن منظور، ١٩٩٣م، ٢٩٦)

وفي الاصطلاح: هو علم يقتدر معه على اثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه (الايحي، ١٩٩٧م، ٧). وقيل: العقائد هي الامور التي يجب ان يصدق بها القلب تصديقاً جازماً، وتطمئن اليها النفس، وتكون يقيناً عندك لا يمازجه ريب، ولا يخالطه شك. (البناء، ب.ت، ٧)

فمن خلال التعريف لمفهومي البلاغة، والعقيدة، نستطيع ان نصوغ تعريفاً عاماً شاملاً للبلاغة العقديّة فنقول: هي ملكة تحمل صاحبها على توظيف وإبراز المفاهيم والأدوات البلاغية؛ لخدمة المعتقدات بغية ايصالها الى المتلقي، بحيث ينعقد القلب عليها انعقاداً لا يخالطه ريب.

ثانياً: حدود البلاغة العقديّة:

• من جهة الموضوع:

لابد ان يركز الخطاب المنبري على قضايا الايمان الاساسية التي وردت في حديث جبريل عليه السلام: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوماً بارزاً للناس، إذ أتاه رجل يمشي، فقال: يا رسول الله ما الإيمان؟ قال: "الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، ولقائه، وتؤمن بالبعث الآخر". (البخاري، ١٤٤٢م، ١١٥)

• من جهة الوسائل:

لابد من استخدام الوسائل البلاغية التي استخدمها القرآن والسنة، ومن الضروري يكون هذا الاستعمال بعيداً عن التكلف، فمثلاً: التكرار: لتأكيد الحقائق العقدية وترسيخها في ذهن المتلقي، كما في قوله تعالى (فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ) (سورة الرحمن: ١٣): أكثر من ثلاث وثلاثين مرة.

والتشبيه: لتقريب الكلام العقدي الى اذهان المستمعين، كما شبه الله تعالى الذين يدعون من دونه بببيت العنكبوت في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾. (سورة العنكبوت: ٤١)

• حدودها من جهة المتلقي:

يجب على الخطاب المنبري ان يراعي جمهور المتلقين، وثقافة ذلك الجمهور، من خلال:

١. إذا كان الجمهور ذو ثقافة بسيطة، يجب ان يكون الخطاب المنبري خطاباً واضحاً بعيداً عن التكلف، والامور المعقدة، حتى لا يؤدي هذا الخطاب الى تنفير الناس، او قلة التفاعل مع هذا الخطاب. قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (سورة إبراهيم: ٤)

٢. إذا كان الجمهور ذو ثقافة عالية، فيجب على الخطاب المنبري ان يستخدم الحجج العقلية، والبراهين التي تتناسب مع عقلية الجمهور المتلقي القائم على التوسع في ايراد الحجج والبراهين.

ثالثاً: تمايز البلاغة العقدية المنبرية عن الوعظ الانشائي والخطاب العام، والمناظرة الجدلية:

• البلاغة العقدية المنبرية: ليست هي تزيين للالفاظ، او تحريك للوجدان، وانما هي بناء للبرهان العقلي والحجة العقدية، بلغة سلسلة جميلة تجمع بين البرهان العقلي، والتأثير الوجداني ولهذا نجد ان البلاغة العقدية المنبرية تميزت بما يلي:

١. بالجمع بين العقل والعاطفة. كما قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ (سورة النحل: ١٢٥).

٢. تواجه الشبهات والانحرافات العقدية مواجهة مباشرة.

٣. عمق التأثير في المتلقي، مع رسوخ الفكرة.

• الوعظ الانشائي: الذي غايته تحريك القلوب من غير الاعتماد على الحجة والبرهان، ويعتمد على الترغيب والترهيب، وقد اوضح القرآن الكريم هذا الاسلوب فقال تعالى: ﴿وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (سورة النحل: ١٢٥)

من أبرز سمات هذا المنهج:

١. لطف اسلوبه وبساطته.

٢. سرعة تأثر المدعويين به، والاستجابة السريعة.

٣. سعة دائرة استعماله؛ لأنه يخاطب العاطفة والوجدان.

• وتمايزت عن اسلوب المناظرة الجدلية: التي هي عبارة عن دفع المرء خصمه عن فساد قوله بحجة، أو شبهة، وهو لا يكون إلا بمنازعة غيره. (الكفوي، ١٩٩٨م، ٢٥٣)

ومن سمات هذا المنهج:

١. اقامة الحجة على الخصم وافحامه، فالأصل في اسلوب الجدل ان يقيم الحجة على الخصم. قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۚ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (سورة النحل: ١٢٥)

٢. تنوع البواعث والدوافع تنوعاً كبيراً، فقد يكون الباعث على الجدل نفسياً كالإعجاب بفكرة ما، او الاستغراب من شيء ما (البيانوني، ١٩٩٣م، ٢٦٨)

رابعاً: علاقة البلاغة العقيدية بعلوم البلاغة: المعاني، البيان، البديع:

- علم المعاني يعني مطابقة الكلام لمقتضى الحال. والبلاغة العقيدية المنبرية ينبغي ان تراعي مقتضى حال المتلقين، اذ المخاطبون يختلفون:

فمنهم الجدلي العقلي الذي يحتاج الى برهان عقلي، كما حاج ابراهيم قومه، قال تعالى: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ﴾ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ ۚ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا ۖ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ۖ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٨٠]. ومنهم العامي الذي يكتفي بالموعظة كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ فَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ (سورة المائدة: ١١)

- علم البيان: هو محاولة إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة (السكاكي، ١٩٨٧م، ٣٢٩). كالتشبيه، والاستعارة، والكناية. في مجال العقيدة هذه الأدوات البينانية تقرب المعاني العقيدية الغيبية الى الأذهان، وتجعلها كأنها محسوسة. كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ فَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ (سورة المائدة: ١١) في هذه الآية استعارتان تصريحيتان: الأولى: استعارة كلمة "الظلمات" للدلالة بها على الكفر والجهل. والثانية: استعارة كلمة النور للدلالة بها على الإيمان والعلم. (حبكة، ٢٠٠٢م، ٢٧٦)
- فالبلاغة العقيدية ترتبط بعلوم البلاغة ارتباط الوسائل بالمقاصد، فمن علم المعاني تأخذ الاسلوب الملائم للمقام، ومن البيان تقرب النعاني الغيبية العقيدية، ومن البديع تثبيت الحجة وتزيين المعنى.

المطلب الثاني: مصادر الحجة العقيدية وترتيبها

- العقيدة الاسلامية تُبنى على اليقين، واليقين يُبنى على حجة راسخة، لذلك عُني علماء الاسلام بتحديد مصادر الحجة العقيدية، وايضاح مراتب الاستدلال بها، حتى لا تختلط بغيرها من الاوهام. ويمكن اجمال المصادر بما يأتي:
- كتاب الله تعالى: وهو المصدر الاول والأعلى، وقد نص على اصول العقيدة، كالوحدانية، والنبوة، والمعاد.
- ١_ قوله تعالى: (قل هو الله أحد) (الأخلاص: الآية: ١)
دليل على الوحدانية، وهو أن الله واحد لا ثاني له (النسفي، (ب.ت)، ٦٩٣)
- ٢_ وقوله تعالى: (إنا ارسلناك بالحق بشيرا ونذيرا ولا تسأل عن أصحاب الجحيم) (سورة البقرة، الآية: ١٩).
دليل على النبوة.
- ٣_ وقوله تعالى: (زعم الذين كفروا أن لن نبعثوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) (سورة التغابن: ٧)
دليل على المعاد.

- سنة رسول الله (ﷺ)، فهي المصدر الثاني من مصادر الوحي، فتأتي مبينة، او مؤكدة، وقد وردت كثير من الأحاديث تبين القضايا العقيدية. ومن أشهر هذه الأحاديث هو حديث جبريل حيث قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله (ﷺ): "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله (ﷺ)، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا"، قال: صدقت، قال: فعجبنا له يسأله، ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: "أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره"، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: "أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك". (ابن حجاج، (ب.ت)، ٣٦)
- الاجماع: هو اتفاق مجتهدي عصر من العصور، من أمة النبي (ﷺ) على أمر شرعي (الزحيلي، ٢٠١٠م، ٢٢٧). والاجماع يدخل في ابواب الاعتقاد، فقد اتفقوا ان الله عز وجل وحده لا شريك له، خالق كل شيء غيره، وأنه تعالى لم يزل وحده، ولا شيء غيره معه، ثم خلق الاشياء كلها، كما شاء وأن النفس مخلوقة، والعرش مخلوق، والعالم كله مخلوق، وأن النبوة حق، وان دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه. (ابن حزم، ١٩٩٨م، ١٦٧)
- العقل: فالعقل الاله عظمة من خلالها نستطيع ان نركز العقائد في قلوب الناس، والقرآن الكريم كثيرا ما يتحدث عن العقول، كقوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا ؕ أُولَٰئِكَ كَآلُ الْإِنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ؕ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ (سورة الأعراف: ١٧٩)﴾

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ (سورة الملك: ١٠) أي: نعقله عقل متأمل، وفيه دليل على أن مدار التكليف على أدلة السمع والعقل، وأنهما حجتان ملزمتان (النسفي، ١٩٩٦م، ٥١٣). ويكون دور العقل بإثبات اصول العقيدة، كإثبات وجود الله تعالى، ووحدانيته، مثل دليل الحدوث، ودليل الوجوب، كما استخدمه المتكلمون للرد على من انكر وجود الله تعالى (الدوري، ٢٠١٢م، ٢٧٨).

- الفطرة: هي الجبلة المتهيئة لقبول الدين (الجراني، ١٩٨٣م، ١٦٨). وقد قال الله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ؕ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ؕ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ؕ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ والمعنى: أنه سبحانه خلق الناس قابلين متهيئين للتوحيد والإسلام، غير مبتعدين عنه، ولا منكرين له؛ لكونه متماشيا مع العقل، مساوفاً للنظر الصحيح، حتى لو تركوا لما اختاروا عليه ديناً آخر، ومن انحرف منهم فبوسوسة شياطين الجن والإنس (النسفي، ١٩٩٦م، ٦٩٩).
فالفطرة في الإنسان تميل الى ما جاء به الشرع، فإذا جاء بالإيمان والتوحيد، وجد في نفس الإنسان القبول، لذلك كانت الفطرة بمثابة وازع داخلي يؤكد الحجة العقدية.
نستنتج ان مصادر الحجة العقدية هي مصادر مترابطة ومرتبطة، الوحي اولا وهو الاصل، والعقل مكمل، والفطرة شاهد. فمن لم يراع هذا الترتيب اختل خطابه المنبري.

المطلب الثالث: آداب الجدل والمناظرة في العرض المنبري

يُعدّ الخطاب المنبري مجالاً واسع التأثير، ولذلك يحتاج المتكلم فيه إلى الالتزام بآداب البحث والمناظرة؛ لأن المقصود من المنبر ليس مجرد عرض الآراء، بل إيصال الحقائق العقدية وإقناع الجمهور بها بأقرب السبل وأحكمها. فالمناظرة من حيث أصلها ليست خصومة ولا تغلباً، وإنما هي تفاعل معرفي بين طرفين يقوم على تبادل الأدلة ورفع الإشكال للوصول إلى الصواب. ومن ثم فإن الخطيب حين يتناول مسائل الاعتقاد أو يعالج شبهات فكرية أمام العامة، فإن التزامه بآداب المناظرة يضمن انتقال الخطبة من مجرد خطاب انفعالي إلى خطاب هادٍ مؤثر يجمع بين البيان والحجة (العلواني، (ب.ت)، ٢٤).
وتتأكد أهمية هذا المعنى في السياق الشرعي؛ لأن القرآن يجعل الجدل وسيلة مشروعة بشرط أن يكون بالأحسن، لا بالخصومة والمراء. وهذا يدل على أن الأصل في الحوار العقدي هو تهذيب الأسلوب وتحرير الهداية لا الانتصار للنفس. ومن هنا كانت آداب الجدل في المنبر جزءاً من وظيفة الدعوة نفسها، لأنها تحفظ مقصد الخطبة من الانزلاق إلى التشاحن أو التحقير أو التهيج، وتجعل الخطيب قدوة في السلوك العلمي قبل أن يكون ناقلاً للمعرفة.

أولاً: النزاهة وتجنب إقصاء الآخر

تقوم النزاهة الفكرية في الخطبة على أن يلتزم الخطيب الموضوعية والعدل مع المخالف، وأن يبتعد عن تسفيه الأشخاص أو النيل من نياتهم، لأن الحطّ من المخالف لا يقوّي الحجة، بل يضعفها ويجعل الجمهور يميل إلى التعصب بدل الاقتناع. كما أن احترام المخالف لا يعني تصويب قوله، بل يعني عرض قوله بأمانة ثم نقضه بالدليل وبأدبٍ يليق بالمقام الشرعي. ولذلك فإن النزاهة ليست مظهرًا أخلاقياً فحسب، بل هي عنصرٌ حجاجيٌّ يؤثر في قبول الدليل وفي ثقة الجمهور بالمتكلم (الخطيب، ٢٠٠٩م، ١٦٥).
ويؤسس القرآن لهذا الأدب تأسيساً صريحاً حين يربط العدل بالتقوى، ويجعل بغض المخالف سبباً متوقعاً للانحراف عن الإنصاف، ثم يأمر بتجاوزه. قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ؕ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ ؕ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]، وهذه الآية تقرر مبدأً عظيماً في الخطاب المنبري: أن العدل واجبٌ حتى مع المخالف، وأن العاطفة السلبية لا يجوز أن تتحكم في الحكم أو العرض (النسفي، ١٩٩٦م، ٤٢٢).

ومن الشواهد الدالة على أثر فقدان هذا الأدب في قبول العلم: ما ذكره أهل التراجم عن الإمام ابن حزم مع جلالة قدره وسعة علمه، إذ نص الذهبي على أنه لم يتأدب مع كثير من الأئمة في العبارة، وأن حدة أسلوبه كانت سبباً في نفور النفوس وقيام الخصوم عليه،

وهو مثالٌ يبين أن قوة العلم وحدها لا تكفي إن لم يصحبها أدبٌ يفتح القلوب للحق. (الذهبي، ١٩٨٥م، ١٨٤).

ثانياً: مبدأ الأمانة العلمية في الخطبة

الأمانة العلمية في الخطبة أصلٌ منهجي لا تقل قيمته عن صحة المعلومة نفسها، لأنها تتعلق بصيانة الحقيقة من التزوير أو التدليس. وتتحقق الأمانة في صورٍ متعددة، منها: نقل أقوال الآخرين كاملةً دون بترٍ يغير المعنى، وعدم تحريف النصوص أو اقتطاعها عن سياقاتها بما يخدم رأياً مسبقاً، ثم ردُّ القول إلى قائله وعدم نسبته للخطيب نفسه، مع تجنب الافتراء على المخالف أو إلزامه بما لم يقل. وهذه القواعد ضرورية في الخطبة العقدية؛ لأن الجمهور يتلقى الخطبة بوصفها بياناً للدين، وأي خلل في أمانة النقل يفضي إلى خلل في الدين الذي يصل إليهم. (البغادي، ١٩٨٨م، ٧٩)

وقد نهى القرآن عن خلط الحق بالباطل، وهو نهْيٌ يدخل فيه التدليس العلمي والدعوي؛ لأن تحريف الأقوال أو خلط النصوص أو تزيف الاستدلال يُعد صورةً من صور لبس الحق بالباطل. قال تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة: ٤٢)، وهذه الآية تضع قاعدة أخلاقية عالية للخطيب: ألا يُدخل الباطل في سياق الحق، ولا يكتُم ما يخالف دعواه، لأن ذلك يفسد مقصد الدعوة ويضرب الثقة في الخطاب الديني.

ثالثاً: حدود العاطفة المنضبطة

العاطفة عنصر أصيل في المنبر، لأن الخطبة خطاب وجداني كما هي خطاب عقلي، لكن الخطورة تكمن في أن تتحول العاطفة إلى تهويل أو تجريح أو إثارة خصومة تُبدد أثر الحجة وتحوّل الخطبة إلى منبر للانفعال لا للهداية. ولذلك فإن المطلوب هو "عاطفة منضبطة" تُعين على ترسيخ الحق وتطمين السامعين، دون أن تلغي العقل أو تستبدل البرهان بالضجيج. (العلواني، (ب، ت)، ٢٦)

ويؤكد القرآن هذا الميزان في قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (سورة النحل: ١٢٥)، فالآية ترسم للخطيب خارطة الخطاب: حكمة في بناء الحجة، وموعظة حسنة في تليين القلوب، وجدالٌ بالأحسن عند الحاجة، وكل ذلك بعيد عن القسوة أو الإساءة أو الاستعراض. (النسفي، ١٩٩٦م، ٢٤٢-٢٤٣)

وبخلاصة ذلك أن العرض المنبري العقدي لا ينجح بإثارة الجمهور بقدر ما ينجح بإقناعهم وتهذيبهم؛ فالنزاهة تحفظ مقصد الخطبة من التعصب، والأمانة تحفظ منهجها من التدليس، والعاطفة المنضبطة تحفظ أثرها من التحول إلى تهويل. وبذلك يتحقق مقصد المنبر: نصرة الحق بالحكمة، وتربية الناس على العدل والصدق وحسن البيان، لا الانتصار للنفس في جدلٍ يُفسد القلوب ويُضعف اليقين (البغادي، ١٩٨٨م، ٢٤)

المبحث الثاني

بنية الحجة المنبرية وأدواتها

ينقل هذا المبحث من مستوى التأسيس المفاهيمي إلى مستوى البناء الإجرائي للحجة في المنبر؛ لأن البلاغة العقدية لا تُفاس بوفرة المعلومات وحدها، بل بقدرتها على تحويل المعنى العقدي إلى مسار إقناعي منضبط يبتدئ من تشخيص الحاجة أو الشبهة، ثم يحرر الدعوى المركزية، ثم يعصدها بالأدلة العقلية والعقلية، ثم يردّ الاعتراضات بما يحقق مقصد الهداية، وينتهي بخلاصة تربط العلم بالعمل. وتستمد الخطبة مشروعيتها في هذا من كونها دعوةً إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وبالجدال الأحسن عند الحاجة، كما قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (سورة النحل: ١٢٥).

ولأن الخطبة خطابٌ جماهيري تتعدد فيه المقامات والأحوال، فإن بنية الحجة لا تُستعار من الجدال المجرد أو من الكتابة النظرية وحدها، بل تُبنى بما يناسب المقام وطبائع السامعين، مع الحفاظ على هيبة النص الشرعي ووظيفته في التذكير والهداية؛ فالمنبر ساحة يتداخل فيها البيان بالحجاج، وتتعاقد فيها مراعاة مقتضى الحال مع قوة الدليل، بحيث يُخاطب العقل بالبرهان، ويُحرّك القلب بالموعظة، ويُصان كلاهما من التكلف والتشويش. ومن أصول هذا التوجيه القرآني أن الخطاب يُراعى فيه لسان القوم وما يفهمونه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ (سورة إبراهيم: ٤).

المطلب الأول: تصميم الأطروحة الحجاجية للخطبة

يقوم تصميم الأطروحة الحجاجية للخطبة على نقل الموضوع العقدي من كونه معلومة إلى كونه قضية لها دعوى مركزية ومسار استدلال؛ فالقضية تُصاغ ابتداءً في صورة سؤال واقعي أو شبهة شائعة أو حاجة تربوية، ثم تُحرَّر دعاؤها تحريراً يمنع التشتت. والميزان في ذلك هو مراعاة مقتضى الحال؛ إذ لا يكفي أن تكون الفكرة صحيحة في ذاتها، بل ينبغي أن تُؤدَّى بما يلائم حال المخاطبين ودرجة علمهم وطبائع اعتراضاتهم، فيختار الخطيب درجة التفصيل، ومستوى التقرير، وطريقة الانتقال بين المعاني. وهذا من جوهر البلاغة بوصفها مطابقة الكلام لمقتضى الحال. (السكاكي، ١٩٨٧م، ٢٥٠)

وتبدأ الهندسة الحجاجية عادةً بتحديد موضع النزاع قبل إقامة الدليل؛ لأن كثيراً من الالتباس في القضايا العقدية ينشأ من اختلاف تعريفات الألفاظ أو من الخلط بين دعويين متجاورتين. فإذا أراد الخطيب مثلاً معالجة قضية التوكل، لزمه أن يحرر الفرق بين التوكل والتوكل، وبين الاعتماد على الله وترك الأسباب، ثم يجعل المطلوب واضحاً: هل هو إثبات أن التوكل عبادة قلبية؟ أم رد شبهة تساوي بين الأخذ بالأسباب والشرك؟ أم بيان أثر التوكل في دفع القلق؟ هذا التحرير هو الذي يجعل الحجاج فحصاً وتفتيشاً عن الصواب لا خصومةً، ويُعَدُّ لبناء برهان متماسك. (الشنقيطي، ٢٠١٩م، ١٣٩)

ثم تأتي مرحلة صياغة الدعوى المركزية صياغة موجزة قابلة للحفظ، تُشبه عنواناً برهانياً تُحاكم إليه فقرات الخطبة كلها. ومثال ذلك: التوحيد يحرر القلب من العبوديات الموهومة، أو الإيمان بالآخرة معيارٌ لضبط السلوك، أو التوكل جمعٌ بين اعتماد القلب على الله وأخذ الجوارح بالأسباب. وبعد تثبيت الدعوى، تُرتَّب المقدمات ترتيباً طبيعياً يقود إلى النتيجة دون قفزات؛ لأن قوة الحجة لا تظهر في كثرة الأدلة فقط، بل في إحكام الانتقال بين المعاني وحسن النظم الذي يجعل بعضها يُفضي إلى بعض حتى تتولد القناعة من داخل البناء ذاته (الجرجاني، د.ت)، (٢٤٩)

ولأجل ألا تتحول الخطبة إلى جمع شواهد متناثرة، يُراعى "تراتب الأدلة" بحسب مقام الاعتقاد: فيُقدَّم النص القطعي في بابه، ويُشرح وجه دلالاته بإيجاز، ثم يُستأنس بما يؤيده من المعنى العقلي أو الفطري أو الواقعي، مع حفظ ترتيب المرجعية: الوحي أصلٌ هادٍ، والعقل خادمٌ كاشفٌ عن وجوه الدلالة، والفطرة شاهدٌ مؤيدٌ. ويشهد لهذا المنهج القرآني طلب البرهان عند الدعوى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (سورة البقرة: ١١١)، إذ يدل على أن الدعوى لا تكفي وحدها حتى تُسند ببرهان صحيح. (زيدان، ٢٠٠١م، ٤١٦)

ومن ركائز التصميم كذلك الاقتصاد في العبارة دون إخلال؛ لأن الخطبة مقام سماع ووجدان، والإطالة غير المنضبطة تُضعف ترابط المسار الإقناعي وتشتت ذهن المتلقي. والإيجاز البلاغي لا يعني بتر المعنى، بل يعني أداء المعنى الكثير باللفظ القليل مع وفاء الدلالة؛ وهو أقرب إلى تثبيت القضايا العقدية في الذاكرة، وأدعى لسلامة الانتقال بين الأجزاء. ولهذا يحسن بالخطيب أن يوازن بين مواضع البيان التي تحتاج إلى شرح، ومواضع التقرير التي يكفي فيها الإيجاز، حتى يبقى السامع داخل البناء البرهاني دون انقطاع (مطلوب، ١٩٨٠م، ٢٠٦)

ويكتمل إحكام الأطروحة حين يُراعى "السياق" في الاستدلال بالنصوص القرآنية والحديثية، لأن اقتطاع الدليل من سياقه أو إسقاطه على غير محله سبب رئيس لولادة الشبهة. فالعلم بأسباب النزول والمناسبات، وبالقرائن اللفظية والسياقية، يعصم من تحميل النص ما لا يحتمل، ويجعل الاستدلال أقوى وأقرب إلى مقصود الشارع. وهذا ضروري خاصةً في أبواب الغيب والقدر والصفات، حيث يتأكد وجوب الضبط، مع الاستئناس بالقواطع القرآنية الجامعة مثل قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (سورة الشورى: ١١) وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ (سورة الإخلاص: ٤). (مطلوب، ١٩٨٠م، ٢٠٦)

ثم إن تصميم الخطبة لا يستقيم دون توقع الاعتراضات وصياغتها بإنصاف، لا بروح الخصومة؛ لأن المقصود هداية المتلقي لا قهره. فتطرح الأسئلة بصيغة قد يقول قائل أو قد يرد على الذهن ثم يُجاب عنها بإيجازٍ محكم يردّها إلى أصولها، ويُظهر موضع الخلل في صورتها أو في مقدماتها. ويُستد في ذلك إلى أصول الردّ القرآني: ردّ النزاع إلى الله ورسوله، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ (سورة النساء: ٥٩)، وإلى الجدل الأحسن الذي يقطع مادة الاستغزاز. (الشنقيطي، ٢٠١٩م، ٢١٤) وأخيراً، تُختتم الأطروحة الحجاجية بخلاصة عملية تُترجم المعنى العقدي إلى أثر سلوكي محدد؛ لأن خطاب العقيدة في المنبر ليس لزيادة المعلومات فقط، بل لترسيخ اليقين الذي يثمر العمل. ومن أدوات القرآن في هذا الربط أن يجعل الإيمان مُنتجاً للتركية والتغيير، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ (سورة الرعد: ١١). وبذلك تصبح خاتمة الخطبة جزءاً من البرهان: تثبت صدق المعنى بأثره، وتقربه إلى حياة الناس ببرنامجه واضح يناسب المقام. (الجاحظ، ب.ت، ١٥٧)

المطلب الثاني: أدوات البلاغة العقدية في المنبر

تتجسد أدوات البلاغة العقدية في المنبر أولاً في حسن توظيف الشواهد النصية من القرآن والسنة؛ لأن الخطبة في أصلها تذكيرٌ بالوحي وبيانٌ لمقتضاه. غير أن الاستشهاد بالنص لا يبلغ قوته الإقناعية إلا إذا قُدم تقديمًا يربط الدليل بسياقه ودلالته ومقصوده، ويمنع سوء الفهم الذي يولّد التعارض المتوهم. ومن هنا تبرز قيمة العناية بأسباب النزول وملابسات الخطاب القرآني، لأنها تُعين على رد المعنى إلى موضعه الصحيح، وتُحصّن الاستدلال من الاستخدام المجتزأ. ويُعضد هذا المعنى توجيه القرآن إلى الإنصات والتلقي المنضبط: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ (سورة الأعراف: ٢٠٤).

وتتأكد أداة السياق حين تتعلق الخطبة بقضايا الغيب والقدر والصفات؛ فهنا لا يكفي ذكر الآية، بل يلزم بيان وجه الدلالة بإيجازٍ يمنع التوهم ويضبط الاعتقاد. ومن أنفع ما يقرره الخطيب في هذا الباب القواعد الكلية التي تجمع النصوص وتدفع التناقض المتخيل، مثل قاعدة التنزيه الجامعة: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (سورة الشورى: ١١). كما أن إدراج قدر مناسب من التفسير البياني يُظهر جمال الدلالة وعمقها دون أن يُغرق العامة في دقائق اصطلاحية (بنت الشاطي، ١٩٨٨م، ١٧).

ومن أدوات البلاغة العقدية في المنبر المثل القرآني والقياس التمثيلي؛ لأنه ينقل المعنى من التجريد إلى الصورة التعليمية، ويجعل المستمع يرى المعنى كأنه منظور، فيقوى الإقناع ويثبت الأثر. ويُستثمر هذا خصوصاً في قضايا تتعلق بفتنة الدنيا وحقارة الشرك الخفي وخطورة الغفلة، مع بيان وجه الشبه بدقة حتى لا يتحول المثل إلى زخرفة. ومن الأمثلة القرآنية الجامعة في بيان تهافت التعلّق بغير الله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا﴾ (سورة العنكبوت: ٤١). (السيوطي، ١٩٨٤م، ٤٤)

تقع التشبيهات والاستعارات في قلب الأدوات البلاغية التي تُقرب المعاني العقدية إلى إدراك الجمهور، بشرط أن تكون منضبطة لا توهم باطلاً ولا تُقضي إلى تمثيلٍ ممنوع. فالاستعارة من حيث هي مبناها على التشبيه، تحتاج إلى قرينة تمنع حمل الكلام على ظاهره، وبذلك تكون أداةً للتقريب لا باباً للتلبيس. فإذا صوّر الخطيب مثلاً تعلق القلب أو غفلة النفس أو ثقل الدنيا، فالأصل أن تكون الصورة خادمة للمعنى الشرعي، لا منشئة لمعنى عقدي جديد (الجرجاني، ب.ت، ٢٠٥).

من الأدوات المؤثرة كذلك القصص القرآني؛ لأنه يحوّل القضية العقدية إلى مشهدٍ حيٍّ تتجسد فيه سنن الإيمان والكفر، فيتعلّم السامع من نهاية الطريق لا من تقرير الفكرة مجردة. لكن القصص في المنبر ينبغي أن يُوظف بقدر، ويُربط مباشرةً بالدعوى المركزية، وأن تُستخرج منه العبرة التي تخدم موضوع الخطبة، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (سورة يوسف: ١١١). (بنت الشاطي، ١٩٨٨م، ١٧)

تظهر البلاغة العقدية أيضاً في توظيف التكرار والإيقاع اللفظي بوصفهما وسيلتين لتثبيت المعنى في الذاكرة، لا بديلاً عن الدليل.

فالقُرآن نفسه يستعمل التكرار لتقرير الحقائق الكبرى وترسيخها، ومن أشهر شواهد تكرر قوله تعالى في سورة الرحمن: ﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ (سورة الرحمن: ١٣). وعلى الخطيب أن يجعل التكرار مقصوداً مرتبطاً بمحور الخطبة، وأن يتجنب التكلف الذي يُذهب طلاوة الكلام ويُضعف أثره. (الجاحظ، ١٩٩٨م، ٥٩)

ومن الأدوات الحجاجية المتصلة بالبلاغة إحكام النظم في عرض الدليل العقلي والكوني؛ لأن الحجج العقلية قد تفقد أثرها إن قُدمت مفككة أو متكلفة. والقُرآن يدعو إلى النظر والاستدلال الكوني بوصفه طريقاً لزيادة اليقين، كما قال تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (سورة فصلت: ٥٣)، وقال: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ... لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (سورة آل عمران: ١٩٠). فإذا صيغ هذا الاستدلال في نظام من المقدمات الواضحة والنتائج اللازمة، صار حركة عقلية تقود المستمع إلى النتيجة بطمأنينة. (الجرجاني، ب.ت، ٢٤٩)

يُحسن بالخطيب كذلك أن يراعي أدب الجدل في توظيف الأدوات البلاغية؛ فالقضية العقديّة قد تستدعي دفع شبهة أو تفكيك اعتراض، وهنا يتأكد مبدأ التي هي أحسن في العبارة والمقصد، مع تجنب التشنيع وإثارة الخصومة. ويشهد لهذا الأصل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (سورة العنكبوت: ٤٦). فالبلاغة في هذا المقام ليست تحسیناً لفظياً فقط، بل هي تهذيب لمسار الحجاج ليبقى في دائرة الهداية والإنصاف (الشنقيطي، ١٣٩، ٢٠١٩). وخلاصة أدوات البلاغة العقديّة أن جوهرها ليس تعديد الوسائل، بل ضبط الاستعمال: أن تُسخر البلاغة لخدمة الحق لا لتزيين الباطل، وأن تُستخدم الصورة والإيقاع والتكرار والتمثيل بقدر ما يعين على البيان دون أن يورث التباساً، وأن تظل مرجعية الوحي حاکمة على كل توظيف بلاغي. فإذا اتضح المقصد العقدي في كل انتقال، واستقام الدليل، واعتدل الأسلوب، تحققت وظيفة المنبر في التذكير المؤثر الذي يجمع بين العلم والعمل، ويثمر اليقين في القلب والسلوك. (زيدان، ٢٠٠١م، ٤١٦)

المصادر والمراجع:

القُرآن الكريم.

١. ابن الحجاج، صحيح مسلم، (ب.ت)، دار إحياء التراث العربي.
٢. ابن حزم، علي بن أحمد، (١٩٩٨م)، مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، ط١، دار الكتب العلمية.
٣. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
٤. ابن منظور، محمد بن مكرم، (١٩٩٣م)، لسان العرب، ط٣، دار صادر.
٥. أبو البقاء الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، (١٩٩٨م)، الكليات، ط٢، مؤسسة الرسالة.
٦. الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد، (١٩٩٧م)، المواقف في علم الكلام، دار الجيل.
٧. البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٢٢هـ)، صحيح البخاري، ط١، دار طوق النجاة.
٨. البغدادي، أحمد بن علي، (١٩٨٨م)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ط١، مكتبة المعارف.
٩. البناء، حسن، (١٩٩٠م)، مجموعة رسائل الإمام الشهيد حسن البناء، دار الدعوة.
١٠. بنت الشاطئ، عائشة عبد الرحمن (ب.ت)، التفسير البياني للقُرآن الكريم، دار المعارف.
١١. البيانوني، محمد أبو الفتوح. (١٩٩٣م)، المدخل إلى علم الدعوة، ط١، مؤسسة الرسالة.
١٢. الجاحظ، عمرو بن بحر (١٩٩٨م)، البيان والتبيين، ط٧، مكتبة الخانجي.

١٣. الجرجاني، عبد القاهر علي بن محمد (ب.ت)، أسرار البلاغة، دار المدني.
١٤. الجرجاني، عبد القاهر علي بن محمد، (ب.ت)، دلائل الإعجاز، دار المدني.
١٥. الجرجاني، علي بن محمد، (١٩٨٣م)، كتاب التعريفات، ط ١، دار الكتب العلمية.
١٦. الخطيب، أحمد، (٢٠٠٩م)، منهج البحث العلمي، مكتبة الأنجلو المصرية.
١٧. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد. (١٩٨٥م). سير أعلام النبلاء، ط ٣، مؤسسة الرسالة.
١٨. الزحيلي، محمد مصطفى، (٢٠١٠م)، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، ط ٢، دار الخير.
١٩. الزركشي، محمد بن عبد الله، (١٩٥٧م)، البرهان في علوم القرآن، ط ١، دار المعرفة.
٢٠. زيدان، عبد الكريم. (٢٠٠١م)، أصول الدعوة، ط ٩، مؤسسة الرسالة.
٢١. السبكي، بهاء الدين، (٢٠٠٣م)، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، ط ١، دار الكتب العلمية.
٢٢. السكاكي، يوسف بن أبي بكر، (١٩٨٧م)، مفتاح العلوم، ط ٢، دار الكتب العلمية.
٢٣. السيوطي، جلال الدين، (١٩٧٤م)، الإتقان في علوم القرآن، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٢٤. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد، (٢٠١٩م)، آداب البحث والمناظرة، ط ٥، دار عطاءات العلم، الرياض.
٢٥. العلواني، طه جابر (ب.ت)، أدب الاختلاف في الإسلام، دار السلام.
٢٦. مطلوب، أحمد، (١٩٨٠م)، أساليب بلاغية: الفصاحة-البلاغة-المعاني، ط ١، وكالة المطبوعات.
٢٧. النسفي، عبد الله بن أحمد، (١٩٩٦م)، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ط ١، دار الكتب العلمية.

Sources and References

The Holy Qur'an.

1. Ibn Ḥajjāj, Muslim (n.d.). Ṣaḥīḥ Muslim. Beirut: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
2. Ibn Ḥazm, 'Alī ibn Aḥmad (1998). Marātib al-Ijmā' fī al-'Ibādāt wa al-Mu'āmalāt wa al-'Iṭiqādāt (Ranks of Consensus in Acts of Worship, Transactions, and Beliefs), 1st ed. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
3. Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā' (n.d.). Mu'jam Maqāyīs al-Lughah (Dictionary of Linguistic Measures). Cairo: Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī & Sons Press.
4. Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram (1993). Lisān al-'Arab (The Tongue of the Arabs), 3rd ed. Beirut: Dār Ṣādir.
5. Abū al-Baqā' al-Kafawī, Ayyūb ibn Mūsā al-Ḥusaynī (1998). Al-Kulliyāt (Comprehensive Lexical Compendium), 2nd ed. Beirut: Mu'assasat al-Risālah.
6. Al-Ījī, 'Aḍud al-Dīn 'Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad (1997). Al-Mawāqif fī 'Ilm al-Kalām (Theological Positions in Islamic Theology). Beirut: Dār al-Jīl.
7. Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl (1422 AH). Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, 1st ed. Beirut: Dār Ṭawq al-Najāh.
8. Al-Baghdādī, Aḥmad ibn 'Alī (1988). Al-Jāmi' li-Akhlāq al-Rāwī wa Ādāb al-Sāmi' (The جامع on the Ethics of the Narrator and Etiquette of the Listener), 1st ed. Riyadh: Maktabat al-Ma'ārif.
9. Al-Bannā, Ḥasan (1990). Majmū'at Rasā'il al-Imām al-Shahīd Ḥasan al-Bannā (Collected Epistles of Imam Hasan al-Banna). Cairo: Dār al-Da'wah.
10. Bint al-Shāṭi' ('Ā'ishah 'Abd al-Raḥmān) (n.d.). Al-Tafsīr al-Bayānī lil-Qur'ān al-Karīm (The Rhetorical Exegesis of the Holy Qur'an). Cairo: Dār al-Ma'ārif.
11. Al-Bayānūnī, Muḥammad Abū al-Faṭḥ (1993). Al-Madkhal ilā 'Ilm al-Da'wah (An Introduction to the Science of Da'wah), 1st ed. Beirut: Mu'assasat al-Risālah.
12. Al-Jāhiz, 'Amr ibn Baḥr (1998). Al-Bayān wa al-Tabyīn (Eloquence and Exposition), 7th ed. Cairo: Maktabat al-Khānjī.
13. Al-Jurjānī, 'Abd al-Qāhir (n.d.). Asrār al-Balāghah (Secrets of Rhetoric). Beirut: Dār al-Madani.
14. Al-Jurjānī, 'Abd al-Qāhir (n.d.). Dalā'il al-I'jāz (Proofs of Inimitability). Beirut:

Dār al-Madanī.

15. Al-Jurjānī, 'Alī ibn Muḥammad (1983). Kitāb al-Ta'rifāt (The Book of Definitions), 1st ed. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
16. Al-Khaṭīb, Aḥmad (2009). Manhaj al-Baḥṭh al-'Ilmī (Scientific Research Methodology). Cairo: Anglo-Egyptian Bookshop.
17. Al-Dhahabī, Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad (1985). Siyar A'lām al-Nubalā' (Biographies of the Noble Figures), 3rd ed. Beirut: Mu'assasat al-Risālah.
18. Al-Zuḥaylī, Muḥammad Muṣṭafā (2010). Al-Wajīz fī Uṣūl al-Fiqh al-Islāmī (Concise Manual of Islamic Legal Theory), 2nd ed. Damascus: Dār al-Khayr.
19. Al-Zarkashī, Muḥammad ibn 'Abd Allāh (1957). Al-Burhān fī 'Ulūm al-Qur'ān (The Proof in Qur'anic Sciences), 1st ed. Beirut: Dār al-Ma'rifah.
20. Zaydān, 'Abd al-Karīm (2001). Uṣūl al-Da'wah (Foundations of Da'wah), 9th ed. Beirut: Mu'assasat al-Risālah.
21. Al-Subkī, Bahā' al-Dīn (2003). 'Arūs al-Afrāḥ fī Sharḥ Talkhīṣ al-Miftāḥ (The Bride of Joys: Commentary on Talkhīṣ al-Miftāḥ), 1st ed. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
22. Al-Sakkākī, Yūsuf ibn Abī Bakr (1987). Miftāḥ al-'Ulūm (The Key to the Sciences), 2nd ed. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
23. Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn (1974). Al-Itqān fī 'Ulūm al-Qur'ān (Mastery in the Sciences of the Qur'an). Cairo: General Egyptian Book Organization.
24. Al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad (2019). Ādāb al-Baḥṭh wa al-Munāẓarah (Etiquette of Research and Debate), 5th ed. Riyadh: Dār 'Aṭā'āt al-'Ilm.
25. Al-'Alwānī, Ṭāhā Jābir (n.d.). Adab al-Ikhtilāf fī al-Islām (The Ethics of Disagreement in Islam). Cairo: Dār al-Salām.
26. Maṭlūb, Aḥmad (1980). Asālīb Balāghiyyah: al-Faṣāḥah – al-Balāghah – al-Ma'ānī (Rhetorical Styles: Eloquence, Rhetoric, and Semantics), 1st ed. Kuwait: Wakālat al-Maṭbū'āt.
27. Al-Nasafī, 'Abd Allāh ibn Aḥmad (1996). Madārik al-Tanzīl wa Ḥaqā'iq al-Ta'wīl (Perceptions of Revelation and Realities of Interpretation), 1st ed. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.